

عمدة القاري

على صحة عنده ورواه الترمذي حدثنا أبو كريب قال حدثنا أبو أسامة وابن نمير ووكيع عن عبد العزيز عن عبد الله بن موهب وقال بعضهم عبد الله بن موهب عن تميم الداري قال سألت رسول الله ما السنة الحديث ورواه النسائي أخبرنا عمرو بن علي بن حفص قال حدثنا عبد الله بن داود عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن عبد الله بن موهب عن تميم الداري قال سألت رسول الله عن الرجل من المشركين أسلم على يدي الرجل من المسلمين قال هو أولى الناس به حياته وموته وأخرجه من طريقين آخرين ولم يتعرض إلى شيء مما قيل فيه ورواه ابن ماجه حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن عبد الله بن موهب قال سمعت تميم الداري يقول قلت يا رسول الله ما السنة في الرجل من أهل الكتاب يسلم على يدي الرجل قال هو أولى الناس بمحياه ومماته .

ومما يؤيد صحة حديث تميم الداري رضي الله تعالى عنه ما رواه ابن جرير الطبري في (التهذيب) وروى خفيف عن مجاهد قال جاء رجل إلى عمر رضي الله تعالى عنه فقال إن رجلا أسلم على يدي ومات وترك ألف درهم فلمن ميراثه قال أرأيت لو جنى جناية من كان يعقل عنه قال أنا قال فميراثه لك ورواه مسروق عن ابن مسعود وقاله إبراهيم وابن المسيب ومكحول وعمر بن عبد العزيز وفي (الاستذكار) هو قول أبي حنيفة وصاحبيه وربيعه قاله يحيى بن سعيد في الكافر الحربي إذا أسلم على يد مسلم وروي عن عمر وعثمان وعلي وابن مسعود أنهم أجازوا الموالاة وورثوا وقال الليث عن عطاء والزهري ومكحول نحوه .

والجواب عما قاله الشافعي هذا الحديث ليس بثابت يردده كلام أبي زرعة الدمشقي الذي ذكرناه وحكم الحاكم بصحته على شرط مسلم ورواية الأئمة الأربعة في كتبهم ألا يرى أن البخاري لما ذكره معلقا لم يجزم بضعفه وكيف يقول وابن موهب ليس بمعروف وقد روى عنه عبد العزيز بن عمر والزهري وابنه زيد بن عبد الله وعبد الملك بن أبي جميلة وعمر بن مهاجر وقال صاحب (الكمال) ابن موهب وولاه عمر بن عبد العزيز قضاء فلسطين وهذا كله يدل على أنه ليس بمجهول لا عينا ولا حالا وكفاه شهرة وثقة تولية عمر بن عبد العزيز إياه . وقال يعقوب بن سفيان حدثنا أبو نعيم حدثنا عبد العزيز بن عمر وهو ثقة عن ابن موهب الهمداني وهو ثقة قال سمعت تميما وكذا ذكر الصريفي في كتابه بخطه .

وكيف يقول ولا نعلمه لقي تميما وقد قال في رواية يعقوب بن سفيان المذكور سمعت تميما وقد صرح بالسمع عنه وهل يتصور السماع إلا باللقى وعدم علمه بلقيه تميما لا يستلزم نفي علم غيره بلقيه وعبد العزيز بن عمر ثقة من رجال الجماعة وقال يحيى وأبو داود ثقة وعن

يحيى ثبت وقال بعضهم عبد العزيز ليس بالحافظ كلام ساقط لأن الاعتبار كونه ثقة وهو موجود
وقال محمد بن عمار المشبه في الحفظ بالإمام أحمد ثقة ليس بين الناس فيه اختلاف وقول
الخطابي ضعف أحمد هذا الحديث ليس كذلك لأنه لم يبين وجه ضعفه وقول الترمذي ليس إسناده
بمتصل يرده أنه سمع من تميم بواسطة وبلا واسطة ولئن سلمنا أنه لم يسمع منه ولا لحقه
فالواسطة هو قبضة وهو ثقة أدرك زمان تميم بلا شك فعنعته محمولة على الاتصال وقول ابن
المنذر هذا الحديث مضطرب كلام مضطرب لأن رواته كلهم ثقة فلا يضر هل هو عن ابن موهب عن
تميم أو بينهما قبضة والاضطراب لا يضر الحديث إذا كانت رجاله ثقة .

وقال الدارقطني إنه حديث غريب من حديث أبي إسحاق السبيعي عن ابن موهب تفرد به عنه
ابنه يونس وتفرد به أبو بكر الحنفي عنه فأفاد الدارقطني متابعا لعبد العزيز وهو أبو
إسحاق والغرابة لا تدل على الضعف فقد تكون في الصحيح والإسناد الذي ذكره صحيح على شرط
الشيخين وفيه رد لقول ابن المنذر أيضا وكيف يشير النسائي إلى أن الرواية التي وقع فيها
التصريح بسماعه من تميم خطأ ثم يقول ولكنه وثقه بعضهم فأخر كلامه ينقض أوله وكيف يحكم
بالخطأ وقد ذكرنا عن ثقتين جليلين أنهما صرحا بسماع ابن موهب عن تميم وروى ابن بنت
منيع عن جماعة عن عبد العزيز بلفظ سمعت تميما فيجوز أن تكون روايته عن قبضة عن تميم
وعن تميم بلا واسطة .

7576 - حدثنا (قتيبة بن سعد) عن (مالك) عن (نافع) عن (ابن عمر) أن (عائشة
على نبيعتها) (أهلها) فقال (تعتقها جارية تشتري) أن (أرادت) المؤمنين أمها B ()
(أن) (ولاءها) لنا (فذكرت